[462] فإذا كان ا علم ذلك وأمر بمتعة الحج فكيف كره عمر ما أنزل ا ؟ أما يقرؤن في كتابهم " وكرهوا ما أنزل ا فاحبط أعمالهم " (1). وكيف يجوز الاقتداء بقوم هذا مقدار عقولهم ومقدار أماناتهم في رواياتهم وشريعتهم ؟ وقد روى أعيان أهل البيت الذين أمر نبيهم بالتمسك بهم أن نبيهم أمر بمتعة الحج وعملها المسلمون في حياته وبعد وفاته حتى نهى عمر عنها، وقد روى ذلك أيضا خلق كثير من الصحابة. فمن ذلك ما رواه الحميدي في كتاب الجمع بين الصحيحين في مسند جابر ابن عبد ا في الحديث الخامس والعشرين من المتفق عليه على صحته. ومن ذلك ما رواه الحميدي في كتابه المذكور في الحديث التاسع والثمانين من مسند جابر من أفراد مسلم. وروى الحميدي أيضا في مسند أبى سعيد الخدرى في الحديث الثالث والثلاثين من أفراد مسلم. وروى الحميدي أيضا من مسند أسماء بنت عميس في الحديث الرابع عشر من المتفق عليه. ورواه أيضا الحميدي في مسند عبد ا بن عمر في الحديث السابع والعشرين بعد المائة من المتفق عليه. ورواه الحميدي أيضا في مسند عبد ا بن عباس في الحديث السادس والثلاثين، ورواه أيضا في مسند عائشة. (قال عبد المحمود) مؤلف هذا الكتاب: فلم يلتفت عمر ولا أتباعه الى ما تضمنه كتاب ربهم في متعة الحج ولا الى شريعة نبيهم ولا الى شهادة هؤلاء الصحابة الرواة لحديث متعة الحج، وجميعهم قد صرح ونقل ذلك عن نبيهم في عدة مجالس ونقله غيرهم على جهة التواتر، ونسخوا بقول عمر شريعة

_____ (1) محمد: 9.